

## تعديل مسمى

- ١- خطاب تأييد من قبل الهيئة لطلب تعديل المسمى.
- ٢- صورة الترخيص و السجل التجاري (الجديد والقديم).
- ٣- تعديل المسمى بالاسم الجديد لدى مكتب العمل .
- ٤- تعبئة الاستمارة وطباعتها مختومة بختم المنشأة.
- ٥- وكالة شرعية أو بطاقة مندوب الشركة في حال تقديم الطلب من غير المستثمر.